دائرة التنمية الإقليمية والمحلية

دعم اللامركزية في العراق

د. سوسن جبار إبراهيم
معاون مدير عام دائرة التنمية الإقليمية والمحلية
رئيس أبحاث اقدم

مقدمة

تمثل اللامركزية عملية تفويض جزء من السلطة والصلاحيات إلى مستويات إدارية أدنى بهدف تفعيل دور التشاركية، والمساهمة في اتخاذ القرارات، وتيسير وتسهيل العمل.

مزايا اللامركزية

- تحد من الانفراد بالسلطة
- تزيد من المشاركة في اتخاذ القرارات
- تيسر وتسهل الإجراءات والعمل ككل
- تعزز الوحدة الوطنية
- تساعد على مشاركة أهالي الإقليم أو المحافظة في مشاريع التنمية
- تخفف العبء عن الإدارات العليا
- تحقق السرعة في انجاز العمل بكفاءة وفعالية
- تسهل التنسيق بين دوائر الدولة
- ترفع الروح المعنوية للادارات الدنيا وتزيد خبراتهم

تجربة العراق في دعم اللامركزية

أولا – القوانين والتشريعات

1 - الدستور العراقي الذي اكد بأن النظام في العراق يشجع على ممارسة المسؤولين المحليين السلطات المحلية في كل إقليم أو محافظة مما يضمن تحقيق مبدأ المشاركة للسكان المحليين وهذا يعد من الأهداف الجوهرية من تطبيق الدول مبدأ اللامركزية الإدارية.
وتشمل المواد التي أوردها الدستور فيما يخص الحكومات المحلية وادارتها لعلمية التخطيط والتنمية:-

المادة (105) تؤسس هيئة عامة لضمان حقوق الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم، في المشاركة العادلة في ادارة مؤسسات الدولة الاتحادية المختلفة والبعثات والزمالات الدراسية والوفود والمؤتمرات الاقليمية والدولية وتتكون من ممثلي الحكومة الاتحادية والاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم وتنظم بقانون.

المادة (106) تؤسس بقانون هيئة عامة لمراقبة تخصيص الواردات الاتحادية وتتكون الهيئة من خبراء الحكومة الاتحادية والاقاليم والمحافظات وممثلين عنها.

المادة (111) رسم سياسات التنمية والتخطيط العام تكون ضمن الاختصاصات المشتركة بين السلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم.

المادة (114) تكون الاختصاصات الآتية مشتركةً بين السلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم

اولاً: ادارة الكمارك بالتنسيق مع حكومات الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في أقليم، وينظم ذلك بقانون

ثانياً: تنظيم مصادر الطاقة الكهربائية الرئيسة وتوزيعها.

ثالثاً: رسم السياسة البيئية لضمان حماية البيئة من التلوث، والمحافظة على نظافتها، بالتعاون مع الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في أقليم.

رابعاً: رسم سياسات التنمية والتخطيط العام.

خامساً: رسم السياسة الصحية العامة، بالتعاون مع الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في أقليم.

سادساً: رسم السياسة التعليمية والتربوية العامة بالتشاور مع الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في أقليم.

سابعاً: رسم سياسة الموارد المائية الداخلية، وتنظيمها بما يضمن توزيعاً عادلاً لها، وينظم ذلك بقانون.

المادة (115) فقد تضمنت على أن كل ما لم ينص عليه في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية، يكون من صلاحية الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم، والصلاحيات الأخرى المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم، وتكون الأولوية فيها لقانون الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم، في حالة الخلاف بينهما.

المادة (122) في الفقرة ثانيا: تمنح المحافظات التي لم تنتظم في اقليم الصلاحيات الادارية والمالية الواسعة، بما يمكنها من أدارة شؤونها على وفق مبدأ الادارة اللامركزية

2 - قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم (21) لسنة 2008 وتعديلاته

- أشار القانون الأول لسنة 2008 في المادة (31) يمارس المحافظ الصلاحيات الاتية :

أولا – اعداد الموازنة العامة للمحافظة وفق المعايير الدستورية عدا ما يقع ضمن اختصاصات الحكومة الاتحادية.

ثالثا – تنفيذ السياسة العامة الموضوعة من قبل الحكومة الاتحادية في حدود المحافظة.

رابعا – الاشراف على سير المرافق العامة في المحافظة وتفتيشها ما عدا المحاكم والوحدات العسكرية والجامعات والكليات والمعاهد.

- التعديل الثاني للقانون (رقم 19 لسنة 2013)

المادة (44) تتكون الموارد المالية للمحافظة مما يأتي:

أولا- ما تخصصه الموازنة الاتحادية للمحافظة بما يكفي للقيام بأعبائها ومسؤولياتها حسب نسبة السكان فيها ودرجة المحرومية وبما يؤمن التنمية المتوازنة لمختلف مناطق البلاد.

ثانيا- الإيرادات المتحققة في المحافظة عدا النفط والغاز وتشمل:

1. أجور الخدمات التي تقدمها والمشاريع الاستثمارية التي تقوم بها.
2. الضرائب والرسوم والغرامات المفروضة وفق القوانين الاتحادية والمحلية النافذة ضمن المحافظات.
3. بدلات بيع وايجار أموال الدولة المنقولة وغير المنقولة.
4. بدلات ايجار الأراضي المستغلة من قبل الشركات.
5. الضرائب على الشركات العاملة فيها تعويضا عن تلوث البيئة وتضرر البنى التحتية.

2 - قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم (21) لسنة 2008 وتعديلاته

6. التبرعات والهبات التي تقدم للمحافظة وفق الدستور والقوانين الاتحادية.
7. نصف إيرادات المنافذ الحدودية.
8. (5) خمسة دولارات عن كل برميل نفط خام منتج في المحافظة، وخمسة دولارات عن كل برميل نفط خام مكرر في مصافي المحافظة، وخمسة دولارات عن كل (150) مئة وخمسين مترا مكعبا منتجا من الغاز الطبيعي في المحافظة.

المادة 45 – أولا : تؤسس هياة تسمى (الهيلة العليا للتنسيق بين المحافظات) برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية وزراء (البلديات والاشغال العامة، والاعمار والإسكان، العمل والشؤون الاجتماعية، التربية، الصحة، التخطيط، الزراعة، المالية، الشباب والرياضة) ووزير الدولة لشؤون المحافظات والمحافظين ورؤساء مجالس المحافظين تتولى ما يأتي:

1. نقل الدوائر الفرعية والأجهزة والوظائف والخدمات والاختصاصات التي تمارسها وزارات البلديات والاشغال العامة، الاعمار والإسكان، العمل والشؤون الاجتماعية، التربية، الصحة، الزراعة، المالية، الشباب والرياضة) مع اعتماداتها المخصصة لها في الموازنة العامة والموظفين والعاملين فيها الى المحافظات في نطاق وظائفها المبينة في الدستور والقوانين المختصة بصورة تدريجية ويبقى دور الوزارات في التخطيط للسياسة العامة.
2. التنسيق بين المحافظات وكل ما يتعلق بشؤونها وادارتها المحلية ومعالجة المشكلات والمعوقات التي تواجهها.
3. وضع اليات لإدارة الاختصاصات المشتركة بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية المنصوص عليها في المواد (112 ، 113 ، 114) من الدستور.

- **التعديل الثالث للقانون (رقم 10 لسنة 2018)**

المادة 11 - يضاف الى المادة (45) من القانون ويكون البند ثالثا لها :
ثالثا- تلتزم المحافظة بالسياسة العامة التي يرسمها مجلس الوزراء والوزارات المختصة وللمتضرر الطعن بالقرار الصادر امام المحكمة المختصة خلال مدة 15 يوما من تاريخ التبلغ به ويكون قرارها باتا.

المادة 12- يلغى نص الفقرة (1) من البند أولا من المادة (45) من القانون ويحل محله ما يأتي:
1. نقل الدوائر الفرعية والأجهزة والوظائف والخدمات والاختصاصات التي تمارسها وزارات (البلديات والاشغال العامة، الاعمار والإسكان، العمل والشؤون الاجتماعية، الزراعة، المالية، الشباب والرياضة) مع اعتماداتها المخصصة لها في الموازنة العامة والموظفين والعاملين فيها الى المحافظات في نطاق وظائفها المبينة في الدستور والقوانين ذات العلاقة بصورة تدريجية ويبقى دور الوزارات في التخطيط للسياسة العامة وعلى كل من وزير التربية ووزير الصحة كل حسب اختصاصه تفويض الصلاحيات اللازمة والتي تصدر بتعليمات من مجلس الوزراء.

تجربة العراق في دعم اللامركزية

ثانيا – دور وزارة التخطيط في دعم اللامركزية

يتضح دور وزارة التخطيط وعلاقتها بالحكومات المحلية من خلال المواد التي أشار اليها قانون الوزارة رقم 19 لسنة 2009، وتعليمات تشكيلات ومهام دوائر واقسام الوزارة رقم 1 لسنة 2012.

من الدوائر التي تعني بالتنمية المحلية (دائرة التنمية الاقليمية والمحلية) التي تختص بالبعد المكاني من خلال اعتماد رؤية واهداف لبلورة تنمية مكانية مستدامة تتكافا فيها فرص الحصول على الخدمات والبنى التحتية في عموم المحافظات وتقليل التفاوت المكاني بين المحافظات، وتضمين البعد المكاني في خطط التنمية وقطاعاتها المتعددة من خلال تحقيق الاستغلال الامثل للموارد الطبيعية اعتمادا على الكفاءة الاقتصادية (الإنتاجية) والعدالة الاجتماعية في استثمار الإمكانات الموجودة في البلد على مستوى (المحافظات).

قانون وزارة التخطيط

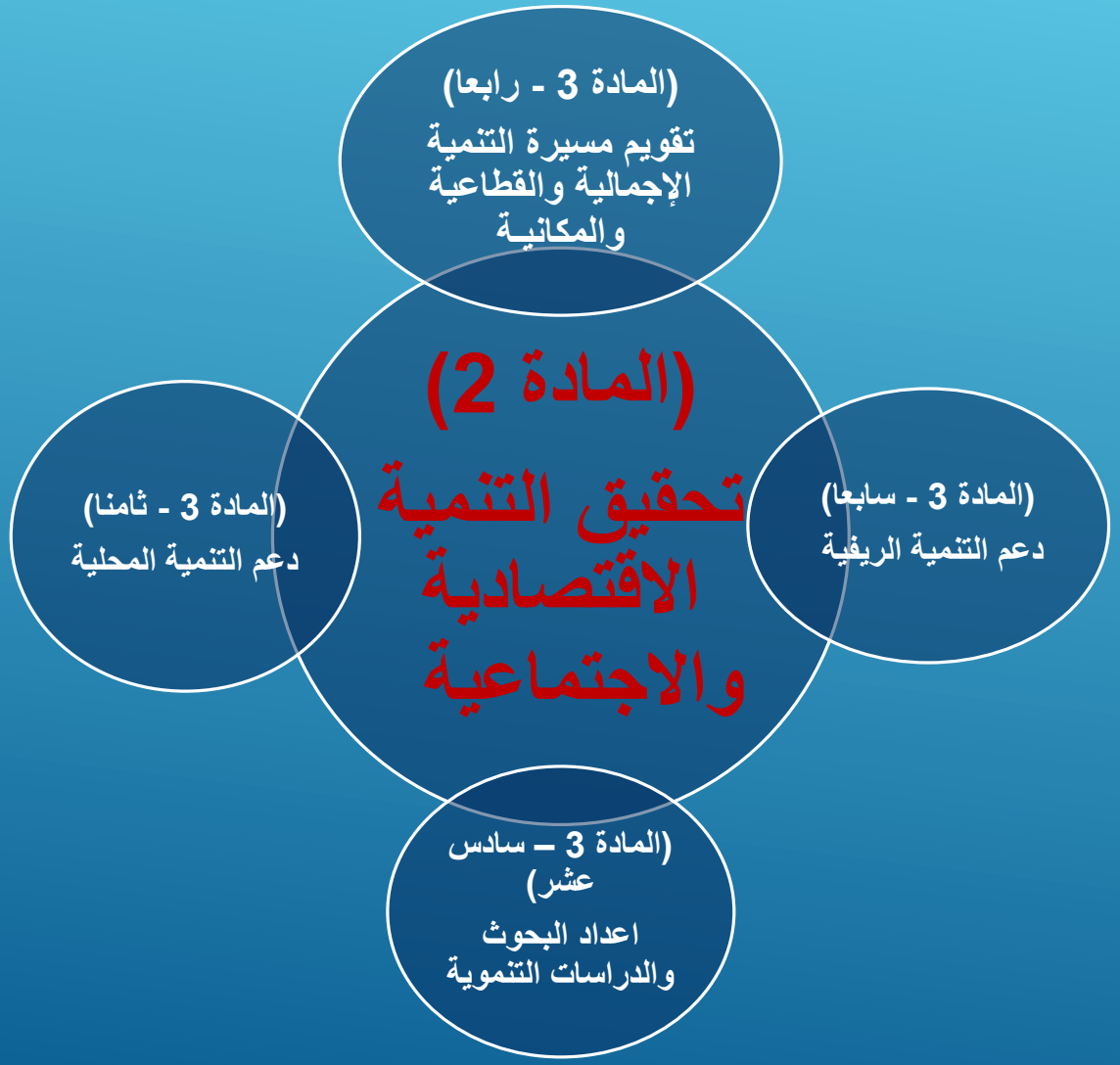

1. الخطط والستراتيجيات التنموية

- الخطة الوطنية 2018 – 2022.
- ملخصات التنمية المكانية المحلية
- التنمية الحضرية المحلية
- دراسة ستراتيجية التنمية المكانية في العراق
- تقارير فجوات التنمية المكانية وفقاً للمعايير التخطيطية للبنى الفنية مع الأنشطة الاقتصادية في المحافظات
- وثيقة الاستجابة وخطة التعافي من تداعيات ازمة كوفيد 19
- ستراتيجية التنمية الريفية
- فجوات التنمية المكانية وفقاً للمعايير التخطيطية للبنى الفنية مع الأنشطة الاقتصادية في المحافظات.
- التقرير الطوعي المحلي للتنمية المستدامة.

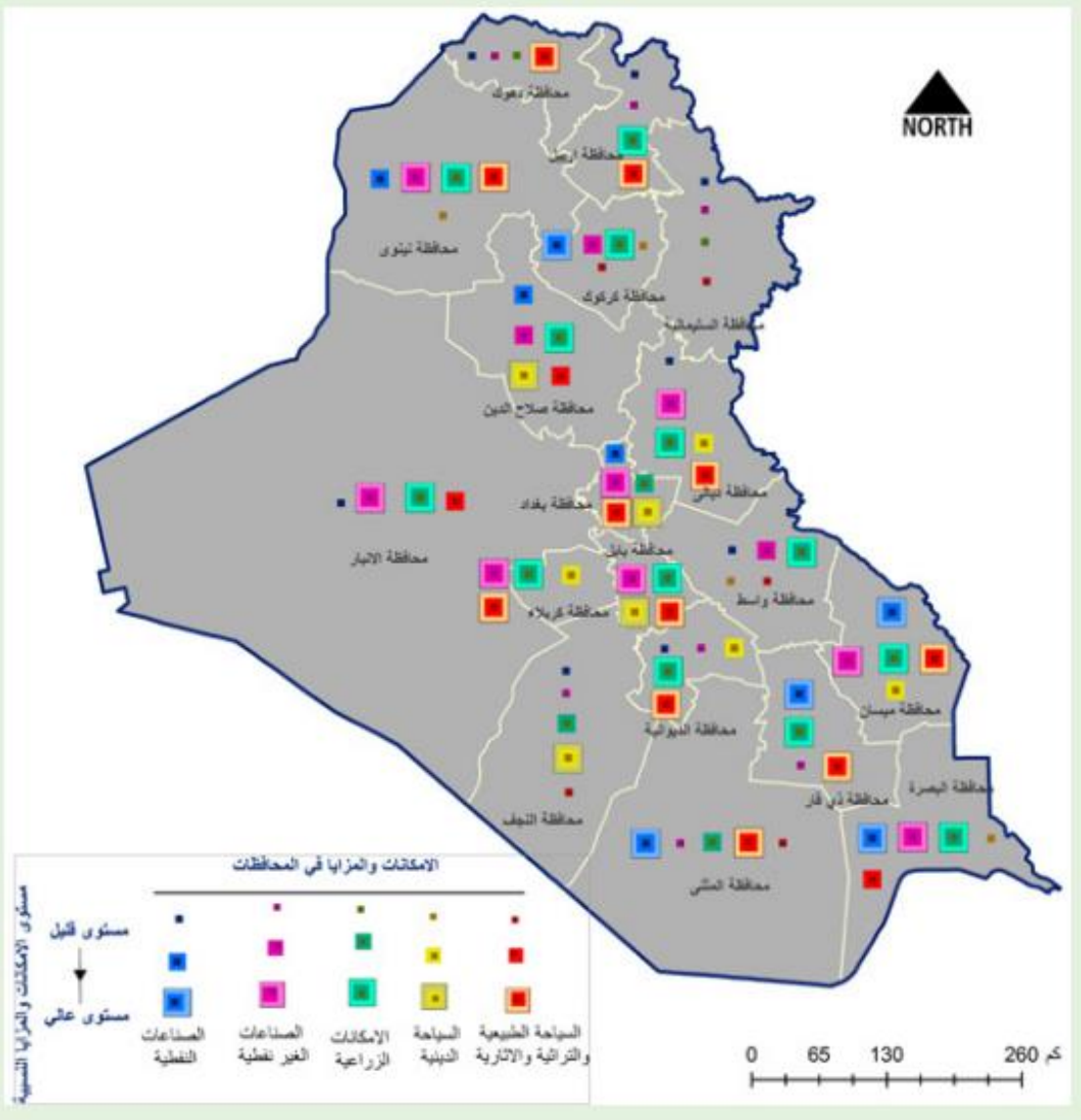

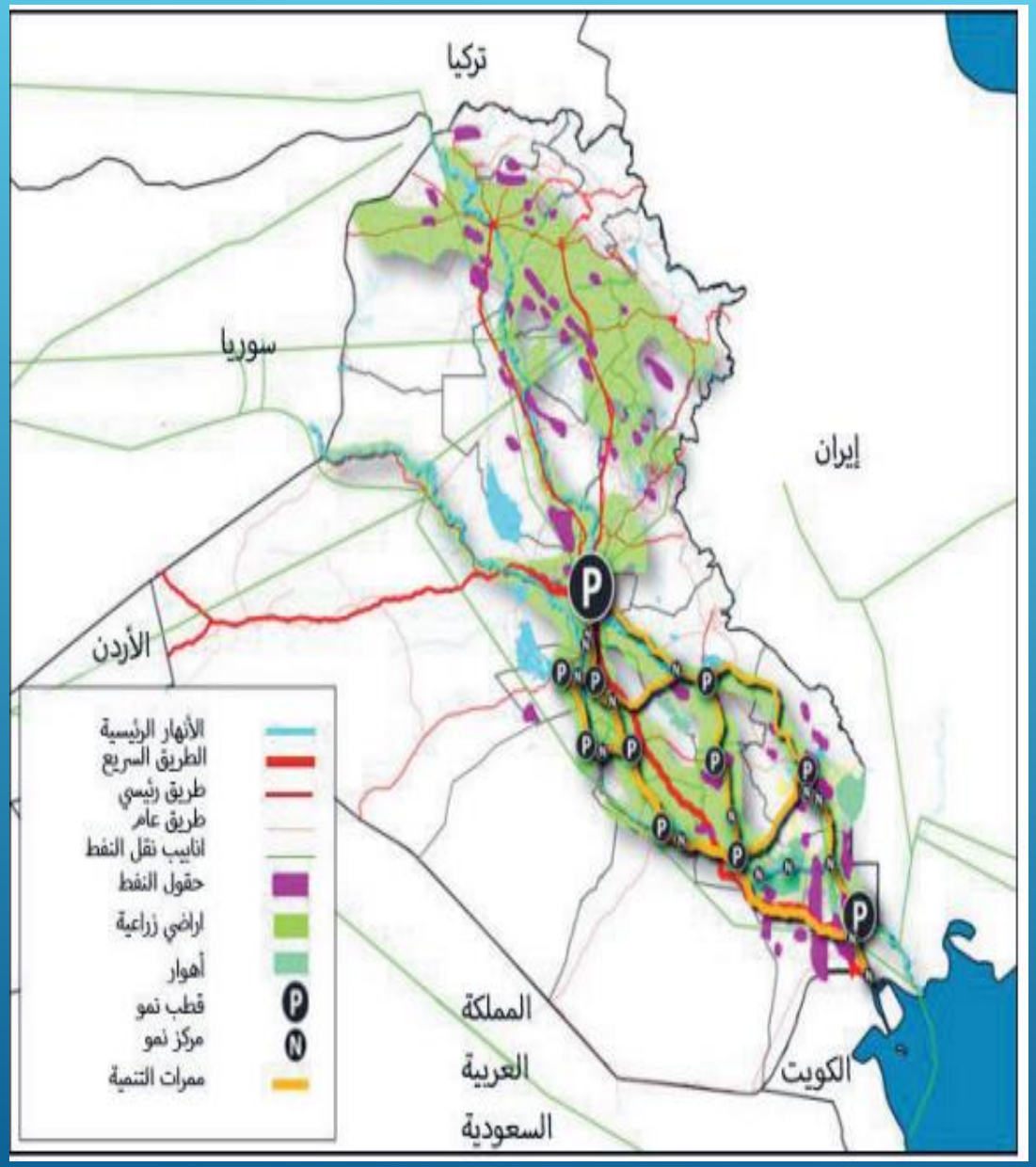
تركيا
سوريا
إيران
الأردن
المملكة
العربية
السعودية
الكويت
الأنهار الرئيسية
الطريق السريع
طريق رئيسي
طريق عام
انابيب نقل النفط
حقول النفط
اراضي زراعية
أهوار
قطب نمو
مركز نمو
ممرات التنمية

تركيا
سوريا
ايران
المملكة العربية السعودية
الكويت
المفتاح
المصدر:
وزارة التخطيط/ دائرة التنمية الاقليمية والمحلية
قسم سياسات التنمية المكانية

اهتمت الخطة الوطنية بموضوع اللامركزية ونقل الصلاحيات والمشاركة في عملية إدارة التنمية في المحافظات في الفصل الخاص بمحور التنمية المكانية.
وذلك من خلال:

1. استكمال عملية نقل الصلاحيات وتوفير الدعم المؤسساتي والمالي للهياكل التنظيمية المحلية.
2. تفعيل دور مجالس التخطيط والتنمية وتعزيز التعاون بين السلطات المحلية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.
3. تنفيذ المشاريع ذات النفع العام والتي تشترك فيها أكثر من محافظة لدعم الاقتصادات المحلية.
4. توفير الإطار القانوني لتعظيم وتنويع الموارد المالية المحلية وتطوير القدرات اللازمة إدارتها بما يضمن توفير الخدمات الأساسية والبنى التحتية.

الدوائر التي تم نقل صلاحياتها لغاية 2021

المحافظة / الوزارة	بغداد	البصرة	نينوى	بابل	الانبار	كربلاء	النجف	الديوانية	واسط	المثنى	ميسان	كركوك	ديالى	صلاح الدين	ذي قار
وزارة الصحة	دائرة صحة بغداد / الرصافة	دائرة صحة البصرة	دائرة صحة نينوى	دائرة صحة بابل	دائرة صحة الانبار	دائرة صحة كربلاء	دائرة صحة النجف	دائرة صحة الديوانية	دائرة صحة واسط	دائرة صحة المثنى	دائرة صحة ميسان	دائرة صحة كركوك	دائرة صحة ديالى	دائرة صحة صلاح الدين	دائرة صحة ذي قار
	دائرة صحة بغداد/ الكرخ														
وزارة التربية	مديرية تربية الرصافة /1	المديرية العامة لتربية البصرة	المديرية العامة لتربية نينوى	المديرية العامة لتربية بابل	المديرية العامة لتربية الانبار	المديرية العامة لتربية كربلاء	المديرية العامة لتربية النجف	المديرية العامة لتربية الديوانية	المديرية العامة لتربية واسط	المديرية العامة لتربية المثنى	المديرية العامة لتربية ميسان	المديرية العامة لتربية كركوك	المديرية العامة لتربية ديالى	المديرية العامة لتربية صلاح الدين	المديرية العامة لتربية ذي قار
	مديرية تربية الرصافة /2														
	مديرية تربية الرصافة /3														
	مديرية تربية الكرخ /1														
	مديرية تربية الكرخ/2														
وزارة الاعمار والاسكان والبلديات	دائرة بلديات بغداد والمؤسسات البلدية	مديرية بلديات البصرة	مديرية بلديات نينوى	مديرية بلديات بابل	مديرية بلديات الانبار	مديرية بلديات كربلاء	مديرية بلديات النجف	مديرية بلديات الديوانية	مديرية بلديات واسط	مديرية بلديات المثنى	مديرية بلديات ميسان	مديرية بلديات كركوك	مديرية بلديات ديالى	مديرية بلديات صلاح الدين	مديرية بلديات ذي قار
		مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز	مديرية بلدية المركز
	دائرة طرق وجسور بغداد	مديرية طرق وجسور البصرة	مديرية طرق وجسور نينوى	مديرية طرق وجسور بابل	مديرية طرق وجسور الانبار	مديرية طرق وجسور كربلاء	مديرية طرق وجسور النجف	مديرية طرق وجسور الديوانية	مديرية طرق وجسور واسط	مديرية طرق وجسور المثنى	مديرية طرق وجسور ميسان	مديرية طرق وجسور كركوك	مديرية طرق وجسور ديالى	مديرية طرق وجسور	مديرية طرق وجسور ذي قار
	دائرة مجاري بغداد	مديرية مجاري البصرة	مديرية مجاري نينوى	مديرية مجاري بابل	مديرية مجاري الانبار	مديرية مجاري كربلاء	مديرية المجاري النجف	مديرية مجاري الديوانية	مديرية مجاري واسط	مديرية مجاري المثنى	مديرية مجاري ميسان	مديرية مجاري كركوك	مديرية مجاري ديالى	مديرية مجاري صلاح الدين	مديرية مجاري ذي قار
	دائرة ماء بغداد	مديرية ماء البصرة	مديرية ماء نينوى	مديرية ماء بابل	مديرية ماء الانبار	مديرية ماء كربلاء	مديرية ماء النجف	مديرية ماء الديوانية	مديرية ماء واسط	مديرية ماء المثنى	مديرية ماء ميسان	مديرية ماء كركوك	مديرية ماء ديالى	مديرية ماء صلاح الدين	مديرية ماء ذي قار
	دائرة اسكان بغداد	دائرة اسكان البصرة	دائرة اسكان نينوى	دائرة اسكان بابل	دائرة اسكان الانبار	دائرة اسكان كربلاء	دائرة اسكان النجف	دائرة اسكان الديوانية	دائرة اسكان واسط	دائرة اسكان المثنى	دائرة اسكان ميسان	دائرة اسكان كركوك	دائرة اسكان ديالى	دائرة اسكان صلاح الدين	دائرة اسكان ذي قار
	دائرة التخطيط العمراني في بغداد	مديرية التخطيط العمراني في البصرة	مديرية التخطيط العمراني نينوى	مديرية التخطيط العمراني بابل	مديرية التخطيط العمراني الانبار	مديرية التخطيط العمراني كربلاء	مديرية التخطيط العمراني في النجف	مديرية التخطيط العمراني الديوانية	مديرية التخطيط العمراني واسط	مديرية التخطيط العمراني المثنى	مديرية التخطيط العمراني ميسان	مديرية التخطيط العمراني كركوك	مديرية التخطيط العمراني ديالى	مديرية التخطيط العمراني صلاح الدين	مديرية التخطيط العمراني ذي قار
	دائرة التخطيط والمتابعة في بغداد	مديرية التخطيط والمتابعةفي البصرة	مديرية التخطيط والمتابعةفي نينوى	مديرية التخطيط والمتابعة في بابل	مديرية التخطيط والمتابعة في الانبار	مديرية التخطيط والمتابعة في كربلاء	مديرية التخطيط والمتابعة في النجف	مديرية التخطيط والمتابعة في الديوانية	مديرية التخطيط والمتابعة في واسط	مديرية التخطيط والمتابعة في المثنى	مديرية التخطيط والمتابعة ميسان	مديرية التخطيط والمتابعة في كركوك	مديرية التخطيط والمتابعة في ديالى	مديرية التخطيط والمتابعة في صلاح الدين	مديرية التخطيط والمتابعة في ذي قار
	دائرة مياني بغداد	مديرية مياني البصرة	مديرية مياني نينوى	مديرية مياني بابل	مديرية مياني الانبار	مديرية مياني كربلاء	مديرية مياني النجف	مديرية مياني الديوانية	مديرية مياني واسط	مديرية مياني المثنى	مديرية مياني ميسان	مديرية مياني كركوك	مديرية مياني ديالى	مديرية مياني صلاح الدين	مديرية مياني ذي قار
وزارة العمل والشؤون الاجتماعية	دائرة رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة في بغداد	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في البصرة	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في نينوى	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في بابل	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في الانبار	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في كربلاء	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في النجف	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في الديوانية	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة واسط	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في المثنى	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في ميسان	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في كركوك	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في ديالى	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في صلاح الدين	قسم رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في ذي قار
	دائرة العمل والتدريب المهني في بغداد	قسم العمل والتدريب المهني في البصرة	قسم العمل والتدريب المهني في نينوى	قسم العمل والتدريب المهني في بابل	قسم العمل والتدريب المهني في الانبار	قسم العمل والتدريب المهني في كربلاء	قسم العمل والتدريب المهني في النجف	قسم العمل والتدريب المهني في الديوانية	قسم العمل والتدريب المهني في واسط	قسم العمل والتدريب المهني في المثنى	قسم العمل والتدريب المهني في ميسان	قسم العمل والتدريب المهني في كركوك	قسم العمل والتدريب المهني في ديالى	قسم العمل والتدريب المهني في صلاح الدين	قسم العمل والتدريب المهني في ذي قار
	المركز الوطني للصحة والسلامة المهنية في بغداد	قسم الصحة والسلامة المهنية في البصرة	قسم الصحة والسلامة المهنية في نينوى	قسم الصحة والسلامة المهنية في بابل	قسم الصحة والسلامة المهنية في الانبار	قسم الصحة والسلامة المهنية في كربلاء	قسم الصحة والسلامة المهنية في النجف	قسم الصحة والسلامة المهنية في الديوانية	قسم الصحة والسلامة المهنية في واسط	قسم الصحة والسلامة المهنية في المثنى	قسم الصحة والسلامة المهنية في ميسان	قسم الصحة والسلامة المهنية في كركوك	قسم الصحة والسلامة المهنية في ديالى	قسم الصحة والسلامة المهنية في صلاح الدين	قسم الصحة والسلامة المهنية في ذي قار
	دائرة التشغيل والقروض	قسم التشغيل والقروض في البصرة	قسم التشغيل والقروض في نينوى	قسم التشغيل والقروض في بابل	قسم التشغيل والقروض في الانبار	قسم التشغيل والقروض في كربلاء	قسم التشغيل والقروض في النجف	قسم التشغيل والقروض في الديوانية	قسم التشغيل والقروض في واسط	قسم التشغيل والقروض في المثنى	قسم التشغيل والقروض في ميسان	قسم التشغيل والقروض في كركوك	قسم التشغيل والقروض في ديالى	قسم التشغيل والقروض في صلاح الدين	قسم التشغيل والقروض في ذي قار
وزارة الزراعة	مديرية زراعة الرصافة	مديرية زراعة البصرة	مديرية زراعة نينوى	مديرية زراعة بابل	مديرية زراعة الانبار	مديرية زراعة كربلاء	مديرية زراعة النجف	مديرية زراعة الديوانية	مديرية زراعة واسط	مديرية زراعة المثنى	مديرية زراعة ميسان	مديرية زراعة كركوك	مديرية زراعة ديالى	مديرية زراعة صلاح الدين	مديرية زراعة ذي قار
	مديرية زراعة الكرخ														
وزارة الرياضة والشباب	مديرية رياضة الرصافة	مديرية رياضة وشباب البصرة	مديرية رياضة وشباب نينوى	مديرية رياضة وشباب بابل	مديرية رياضة وشباب الانبار	مديرية رياضة وشباب كربلاء	مديرية رياضة وشباب النجف	مديرية رياضة وشباب الديوانية	مديرية رياضة وشباب واسط	مديرية رياضة وشباب المثنى	مديرية رياضة وشباب ميسان	مديرية رياضة وشباب كركوك	مديرية رياضة وشباب ديالى	مديرية رياضة وشباب صلاح الدين	مديرية رياضة وشباب ذي قار
	مديرية شباب الكرخ														
	مديرية شباب الصدر														

2. البرامج الاستثمارية لدعم المحافظات

- الخطة الاستثمارية (الوزارات)
- تنمية الأقاليم
- البترو دولار
- انعاش الاهوار
- استراتيجية التخفيف من الفقر
- صندوق اعمار المناطق المتضررة
- صندوق اعمار محافظة ذي قار

جدول تخصيصات المحافظات (تنمية الأقاليم)

الخطة الاستثمارية ٢٠٢١ (مليار دينار)

المحافظة	الزراعي		الصناعي		النقل والاتصالات		المباني والخدمات		التربية والتعليم		الإجمالي	
	عدد	التخصيص	عدد	التخصيص	عدد	التخصيص	عدد	التخصيص	عدد	التخصيص	عدد	التخصيص
نينوى	14	4.1	22	15.9	78	145.8	187	341.8	37	22.9	338	530.5
كركوك	5	12.9	8	18.6	20	84.9	48	74.2	52	57.2	133	247.8
ديالى	4	0.5	15	18.6	67	92.2	57	51.8	23	38.7	166	201.8
الانبار	6	6.1	12	12.7	41	223.5	103	232.7	47	24.4	209	499.4
بغداد	6	1.6	2	44	85	139.2	89	652.6	59	73.5	241	910.9
بابل	9	1.5	40	18.4	90	62.9	181	318.1	87	23.2	407	424.1
كربلاء	3	0	13	6.8	38	105.5	103	45.1	15	18.5	172	175.9
واسط	1	0.001	5	2.6	15	29.5	50	122.5	27	29.1	98	183.701
صلاح الدين	2	0.1	22	8.2	29	23.4	118	97.4	47	51.2	218	180.3
النجف	3	0.6	8	10.4	39	103.6	46	76.3	17	45.4	113	236.3
القادسية	1	0.02	22	21	87	75.8	72	68.2	27	23.8	209	188.82
المثنى	5	1.9	5	5.6	8	6.1	30	67	11	28.5	59	109.1
ذي قار	9	1.3	21	16.1	82	68.2	111	60.2	101	93.9	324	239.7
ميسان	6	0.3	39	16.4	68	26.3	92	61.4	41	34.9	246	139.3
البصرة	4	0.05	9	75.2	8	15.2	39	193	39	56.5	99	339.95
المجموع	78	30.971	243	290.5	755	1202.1	1326	2462.3	630	621.7	3032	4607.6

3. التنسيق والتعاون مع المنظمات والوكالات الدولية

تقوم وزارة التخطيط بالتنسيق مع العديد من الوكالات والمنظمات الدولية في مجالات التنمية العديدة ومنها التنمية المحلية، ومن هذه الوكالات- الوكالة السويدية التي تعمل بالتنسيق مع مؤسسة ارفاد (المؤسسة العراقية لبحوث التنمية والتطوير) لدعم الحكومات المحلية من خلال التعاون مع وزارة التخطيط والمحافظات.

ومن خلال ورشة العمل التي تم الاشتراك بها والتي نظمتها مؤسسة ارفاد التي تعمل مع الوكالة السويدية والخاصة (بدعم برنامج اللامركزية والحكم المحلي)، نود الإشارة الى ما يلي:

اهداف البرنامج شملت ما يلي :-

تحديد اهم العقبات والتحديات التي تواجه اللامركزية في المحافظات، والعمل على الحلول الممكنة في هذا الشأن، والحصول على فهم مشترك لهذه الحلول من قبل أصحاب المصلحة والجهات الساندة.

إعطاء نبذة عن تنفيذ الستراتيجية للسنوات 2022 – 2027 من قبل الجهة الساندة (الوكالة السويدية) كإطار للتعاون مع العراق مع بيان لنوع الدعم وجغرافيته، والتركيز على اهم الاحتياجات التنموية.

مجالات التعاون مع الوكالة السويدية السابقة في العراق للتنمية المحلية

- ✓ برنامج دعم المحافظات الذي يضم مكونين أحدهما في الشمال والأخر في الجنوب مع محاور تركيز مختلفة ومتباينة. ففي الجنوب لديهم عمل رئيسي ومكاتب في الديوانية والمثنى تعمل على اسناد المؤسسات والحكومات المحلية. والحوكمة المالية، حيث تم تدريب الكوادر في المحافظات (الدائرة الإدارية والمالية في المحافظات) للتعرف على اهم المشكلات والتحديات التي تواجهها.
- ✓ وضع الأدلة الخاصة بالدائرة الإدارية والمالية في المحافظات، بالتعاون مع وزارة التخطيط من خلال (المركز الوطني للتطوير الإداري وتقنية المعلومات) الذي قام بأعداد الهيكلية للدائرة الإدارية والمالية، وتم تدريب عدد من الموظفين على كتابة التقارير.

- ✓ التركيز على السياسات والاستراتيجيات ودعم السلطات المحلية لإعداد الخطط القطاعية على المستوى المحلي للمحافظة. وعلى مستوى اللامركزية الإدارية فهي تعمل على تقريب وجهات النظر ووضع ادلة إجرائية لتنظم هذه العلاقة بين الوزارات والحكومات المحلية.
- ✓ العمل كأعضاء في الفريق المشكل مع وزارة الاعمار والإسكان والبلديات والاشغال العامة لأعداد السياسة العامة للعمل عليها في بعض المحافظات، والتركيز على الدوائر المنقولة صلاحياتها، وتعنى بتوضيح الأدوار فيما يخص المادة 45 من قانون 21 لسنة 2008 وتعديلاته.
- ✓ التوصيف الوظيفي من خلال العمل مع دوائر العمل والشؤون الاجتماعية.
- ✓ الاهتمام بامور الرعاية الاجتماعية ووضع المعايير الخاصة بها في محافظات السليمانية ودهوك، حيث تم التركيز في المحور الشمالي (إقليم كردستان) على ما يأتي:

❖ تدريب 250 مدرسا لدمج ذوي الاحتياجات الخاصة في العملية التربوية.

❖ الاهتمام بموضوع حماية الأطفال من خلال:-

- ✓ اعداد برنامج لحماية الأطفال وحقوقهم.
- ✓ انشاء لجان لحماية الأطفال على مستوى الاقضية.
- ✓ الاهتمام بالنظام القضائي لحماية الطفل.

المحور الأول - اللامركزية الإدارية والمالية

لتنظيم الأمور الإدارية والمالية تم تشكيل دائرة خاصة بذلك نهاية العام 2016 وباشرت العمل في 1/1/ 2017، هذه الدائرة معنية بتطبيق اللامركزية وفق المادة 45 وفق قانون 21 لسنة 2008 وتعديلاته، نقل صلاحيات ومهام الدوائر المنقولة، فهي تطبيق لمضمون المادة 45 من اجل نقل الصلاحيات من الوزارات الى الحكومات المحلية.

تشكل اهم التحديات والعقبات التي تواجه الدائرة الإدارية والمالية (في عملها) وعلاقتها بالدوائر المحلية والإجراءات والعلاقة بالحكومة الاتحادية ما يلي:

التحديات الداخلية

- تباين دعم المحافظين للدائرة الإدارية والمالية.
- تداخل العمل والصلاحيات بين الدوائر المحلية والدائرة الإدارية والمالية.
- انعدام الدعم اللوجستي للدائرة الإدارية والمالية.
- تباين التعاون بين الدائرة الإدارية والمالية والدوائر المنقولة.

التحديات الخارجية

- ضرورة فتح حساب خاص وفق المادة 44 من قانون 21 لسنة 2008 وتعديلاته وفتح قسم تعظيم الموارد لدعم عملية اللامركزية الإدارية.
- الإسراع في المصادقة على الهيكل الإداري للدائرة الإدارية والمالية.
- اعتماد ميزان المراجعة الموحد للدائرة الإدارية والمالية من قبل وزارة المالية.

- ضرورة اعتماد النظام الداخلي الخاص بالدائرة الإدارية والمالية من حيث الاختصاص والوظائف والادوار والمسؤوليات.
- إلزام الدوائر المنقولة صلاحياتها والدائرة الإدارية والمالية باعتماد الأنظمة الالكترونية (الحوكمة الالكترونية) في عملها.
- قلة الكوادر الوظيفية والاعتماد على التنسيب من الموظفين من باقي الدوائر المحلية.

- اعداد الدائرة الإدارية والمالية الموازنات التخمينية للدوائر حسب القطاعات.
- عدم استكمال إجراءات نقل الوظائف والصلاحيات لبعض الدوائر المشمولة بالمادة 45 وتوضيح ماهية السياسة العامة وما تتضمنه.
- توثيق التعاون بين الدائرة الإدارية والمالية وبين مجلس الخدمة الاتحادي فيما يخص الدرجات الشاغرة الناتجة عن حركة الملاك.
- قانون الإدارة المالية والمصادقة وكثرة التعديلات.
- وجود ارباك في منح وتفويض الصلاحيات والتمويلات من وزارة المالية الى الدائرة الإدارية والمالية.

المحور الثاني - الحكم المحلي ودعم اللامركزية

خلال ورشة العمل وفيما يخص هذا المحور تم التركيز على عدد من النقاط من قبل المشاركين وتشمل:

1. ضرورة اعتماد معايير تخطيطية إضافة الى معيار عدد السكان المعتمد في توزيع التخصيصات على المحافظات في الموازنات التخطيطية السنوية كالمحرومية واي معايير أخرى تضمن العدالة في التوزيع.
2. قلة البيانات الإحصائية على مستوى الوحدات الإدارية (قضاء وناحية) وذلك لمحدودية المسوحات التي تقوم بها مديريات الإحصاء، وضرورة توفيرها لدعم خطط المحافظات.
3. ضرورة تحديث ستراتيجية التخفيف من الفقر وذلك بسبب زيادة نسبة الفقر في ظل الجائحة والبطالة والأوضاع الأخرى. وزيادة تخصيصات ميزانية استراتيجية التخفيف من الفقر لغرض شمول عدد أكبر من الوحدات الإدارية من خلال دعم الفئات الفقيرة والهشة.
4. إمكانية زيادة عدد القرى المشمولة بمشروع الصندوق الاجتماعي للتنمية في المحافظات والذي تقوم وزارة التخطيط بتنفيذه لنجاح هذه المشاريع في خدمة السكان.
5. إعطاء أولوية لمحافظة نينوى في التخصيصات المالية وإعادة الاعمار وانشاء المشاريع التنموية للضرر الكبير الذي تعرضت له المحافظة. والتركيز على القطاع الصحي خصوصا بعد احداث جائحة كورونا.

6. تفعيل مجالس التخطيط والتنمية لما لها من أهمية في مناقشة الخطط والاستراتيجيات وتحديد الأولويات التنموية والاحتياجات الضرورية والملحة، ومناقشة خطط المشاريع مع الدوائر الفنية في المحافظة تمهيدا للمصادقة عليها من قبل الجهات المعنية قبل رفعها الى وزارة التخطيط.

7. ضرورة مساهمة أكبر عدد من ممثلي المحافظات في اعداد الخطط والاستراتيجيات الوطنية والمحلية لما لها من أهمية كبيرة في تحديد أولويات التنمية في المحافظات.

8. ضرورة اشراك الحكومات المحلية في تحديد ومناقشة ومتابعة المشاريع ضمن القروض التي تخصصها وزارة التخطيط مع الوزارات المنقولة صلاحياتها، وذلك لقلة علم بعض المحافظات عنها.

التحديات الافقية (على مستوى المحافظة)

1. التأخر في تشكيل وتفعيل الهيئة التنسيقية المحلية في المحافظات لغرض نقل الصلاحيات على مستوى القضاء والناحية.
2. ضعف دور رؤوساء الوحدات الإدارية (القضاء والناحية) بما يمكنهم من أداء مهامهم ضمن وحداتهم الإدارية.
3. تأخر استكمال نقل بعض المهام المشمولة بفك الارتباط مثل نقل الموجودات ووضوح التخصيصات المالية واستكمال نقل الموظفين.
4. ضعف تبني دور مجالس التخطيط والتنمية واعطائها دور أكبر في عملية التخطيط ومناقشة خطة المشاريع ورسم السياسة المحلية في بعض المحافظات.
5. ضعف الوعي المحلي بتطبيقات اللامركزية.
6. عدم تعميم الخطط والاستراتيجيات الوطنية والمحلية من قبل بعض السادة المحافظين على كافة الدوائر الفنية في المحافظة لغرض اعتمادها واخذها بنظر الاعتبار عند تحديد المشاريع التنموية.
7. ضعف المستوى الثقافي لدى الدوائر المشمولة بفك الارتباط وفق المادة 45 لتفعيل اللامركزية.
8. عدم وجود دليل استرشادي للصلاحيات الخاصة بالمحافظات والصلاحيات الواجب تفويضها.
9. ضعف إمكانية بعض الموظفين في الدائرة الإدارية والمالية من الوزارات المنقولة.

التحديات العمودية (على مستوى الحكومات الاتحادية والمحلية)

1. عدم وجود خطة مدروسة لنقل الصلاحيات والالتزام بها.
2. اعداد خطة المشاريع فيما يخص الدوائر فك الارتباط بدون الرجوع للمحافظة ومشاركتها الراي والموافقة.
3. الضعف في نقل الصلاحيات للمشاريع الاستثمارية للوزارات ضمن الحدود الإدارية لدوائر فك الارتباط.
4. عدم إعطاء او منح الدائرة الإدارية والمالية دور في توزيع التخصيصات التشغيلية المحلية.
5. قلة البرامج والأنشطة التي تدعم اللامركزية والإجراءات الخاصة بنقل الصلاحيات في البرنامج الحكومي.
6. التأخر في تشكيل مجلس الخدمة المحلي الذي يعني بالموظف المحلي.
7. عدم تحديد الهياكل التنظيمية للمحافظات بما يتلاءم مع نقل الصلاحيات.
8. عدم تطبيق المواد رقم 44 و29 الخاصة بالإيرادات المحلية من قانون الإدارة المالية.
9. عدم فتح حساب خاص بالمادة 44 من قانون المحافظات المعدل.
10. عدم اعتماد موازنة تخمينية موحدة للمحافظة لكافة القطاعات من قبل وزارة المالية.
11. عدم وجود نص قانوني لدائرة الشؤون الإدارية والمالية

شكرا لاصغائكم